

تقرير تأكيد محدود مستقل

إلى السادة/ مساهمي شركة متاجر السيف للتنمية والاستثمار
شركة مساهمة سعودية مدرجة

(١ / ٢)

المقدمة

لقد قمنا بأداء ارتباط تأكيد محدود بشأن إقرار معاملات الأطراف ذات العلاقة المرفق للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ والخاصة بشركة متاجر السيف للتنمية والاستثمار (الشركة) والشركات التابعة لها (معاً "المجموعة") ، والمُعد من قبل الإدارة والمعتمد من قبل مجلس إدارة المجموعة (المجلس) ، وذلك وفقاً للمعايير المعمول بها المذكورة أدناه، وذلك امتثالاً لمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي (الإقرار).

موضوع التأكيد

موضوع التأكيد لارتباط التأكيد المحدود هو الإقرار المُعد من قبل إدارة المجموعة والمعتمد من مجلس الإدارة، والمرفق بهذا التقرير والمقدم إلينا.

الضوابط المنطبقة

تتمثل الضوابط المنطبقة في متطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي الصادر عن وزارة التجارة، والتي تنصّ ، مع مراعاة أحكام المادة ٢٧ من نظام الشركات السعودي على أنه يجب على أي عضو في مجلس الإدارة تكون له مصلحة، مباشرة أو غير مباشرة، في أي من المعاملات أو العقود التي تُبرم لحساب المجموعة، أن يفصح عن تلك المصلحة لمجلس الإدارة، وذلك للحصول على موافقة الجمعية العامة للمجموعة. كما يجب على عضو المجلس إخطار المجلس بهذه المصلحة والامتناع عن التصويت عند اتخاذ قرار مجلس الإدارة بالموافقة على تلك المعاملات أو العقود. ويتولى مجلس الإدارة إخطار الجمعية العامة بالمعاملات والعقود التي يكون لعضو مجلس الإدارة فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة.

مسؤولية الإدارة

إن إدارة المجموعة مسؤولة عن إعداد الإقرار وعرضه بالشكل المناسب وفقاً للضوابط المنطبقة وعن التأكد من اكتماله . كما أن الإدارة مسؤولة عن تصميم وتطبيق والاحتفاظ بنظام رقابة داخلية ملائم لإعداد وعرض الإقرار خالياً من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناشئة عن غش أو خطأ.

مسؤوليتنا

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء استنتاج تأكيد محدود بشأن الإقرار، استناداً إلى الإجراءات التي قمنا بتنفيذها والأدلة التي حصلنا عليها. وقد أجرينا ارتباط التأكيد المحدود وفقاً للمعيار الدولي لإرتباطات التأكيد ٣٠٠٠ (المعدل) «ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف مراجعة وفحص المعلومات المالية التاريخية»، والمعتمد في المملكة العربية السعودية. ويتطلب هذا المعيار أن نخطط لهذه المهمة وننفذها بهدف الحصول على تأكيد محدود بشأن ما إذا كان قد لفت انتباهنا ما يدعو إلى الاعتقاد بأن المجموعة لم تلتزم، من جميع الجوانب الجوهرية، بمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي عند إعداد الإقرار للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

ونعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاج التأكيد المحدود الذي نبديه.

أخلاقيات المهنة ورقابة الجودة

لقد التزمنا بقواعد الأخلاقيات المهنية للمحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس معايير الأخلاقيات الدولي للمحاسبين، والمعتمدة في المملكة العربية السعودية من قبل الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ("الهيئة")، والموضحة بمدونة (مجلس المعايير الدولية لقواعد أخلاقيات المحاسبين)، إضافةً إلى متطلبات الاستقلالية الواردة في الجزء (٤ أ) من مدونة مجلس المعايير الدولية لقواعد أخلاقيات المحاسبين.

كما تطبق شركتنا معيار إدارة الجودة الدولي رقم (١) المتعلق بإدارة الجودة لدى المنشآت التي تنفذ عمليات مراجعة أو فحص محدود للقوائم المالية أو تأكيدات أخرى أو خدمات مهنية ذات صلة، والمعتمد في المملكة العربية السعودية، وعليه فإننا نحافظ على نظام شامل لإدارة الجودة يشمل سياسات وإجراءات موثقة تتعلق بالامتثال للمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والتنظيمية ذات الصلة.

ملخص الإجراءات المنفذة

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود بشأن مدى التزام المجموعة بمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي عند إعداد الإقرار:

- مناقشة الإدارة حول الكلية المتبعة للحصول على الأعمال والعقود من قبل أي من أعضاء مجلس الإدارة مع المجموعة .
- الحصول على الإقرار المرفق الذي يتضمن قائمة بجميع المعاملات والاتفاقيات التي قام أي من أعضاء مجلس إدارة المجموعة بإبرامها، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع المجموعة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

تقرير تأكيد محدود مستقل

إلى السادة/ مساهمي شركة متاجر السيف للتنمية والاستثمار
شركة مساهمة سعودية مدرجة

(٢ / ٢)

ملخص الإجراءات المنفذة (تمة)

- مراجعة محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى قيام عضو المجلس بإخطار المجلس بالمعاملات والاتفاقيات التي أبرمها خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، إضافةً إلى تأكيد عدم مشاركة العضو المعني في التصويت على القرار الصادر بهذا الخصوص في اجتماعات المجلس.
- الحصول على تأكيد من عضو مجلس الإدارة بالأعمال والعقود المنفذة من قبل العضو خلال هذه السنة.
- مراجعة مدى توافق المعاملات والاتفاقيات الواردة في الإقرار مع الإفصاح الوارد في الإيضاح رقم (١٠) من القوائم المالية المدققة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥.

القيود المتأصلة

إن إجراءنا المتعلقة بإعداد الإقرار وفقاً لمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي تخضع لقيود متأصلة، وبالتالي قد تحدث أخطاء أو مخالفات ولا يتم اكتشافها.

يعد ارتباط التأكيد المحدود أقل نطاقاً بدرجة جوهرية من ارتباط التأكيد المعقول وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد الأخرى (٣٠٠٠ المعدل) «ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات المراجعة أو الفحص المحدود للمعلومات المالية التاريخية»، والمعتمد في المملكة العربية السعودية. وبناءً عليه، فإن طبيعة وتوقيت ومدى الإجراءات المبينة أعلاه للحصول على أدلة مناسبة وكافية قد جرى تحديدها بشكل مقصود بما يتناسب مع طبيعة ارتباط التأكيد المحدود وبدرجة أقل مما هو مطلوب في ارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي فإن مستوى التأكيد المتحصل عليه في ارتباط التأكيد المحدود يكون أدنى من مستوى التأكيد المتحصل عليه في ارتباط التأكيد المعقول.

أن إجراءنا لا تشكل عملية مراجعة أو فحص محدود تم إجراؤها وفقاً لمعايير المراجعة أو معايير ارتباطات التأكيد المحدودة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وبناءً عليه، فإننا لا نبدي رأي مراجعة ولا نستنتج استنتاج فحص محدود فيما يتعلق بملاءمة نُظم الرقابة والإجراءات المتعلقة بإعداد الإقرار.

ويقتصر هذا الاستنتاج على الإقرار الخاص بالسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، ولا ينبغي اعتباره ضماناً لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد تؤدي التغييرات في النظم أو الرقابة إلى التأثير على صلاحية هذا الاستنتاج.

الاستنتاج

استناداً إلى العمل الذي قمنا به كما هو موضح في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا ما يدفعنا إلى الاعتقاد بأن المجموعة لم تلتزم، من جميع الجوانب الجوهرية، بمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات السعودي عند إعداد الإقرار.

القيود على استخدام تقريرنا

لقد أعد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناءً على طلب إدارة المجموعة فقط، وذلك لمساعدة المجموعة ومجلس إدارتها في الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالتقارير المقدمة إلى الجمعية العامة وفقاً للمادة ٧١ من نظام الشركات السعودي. ولا يجوز استخدام هذا التقرير لأي غرض آخر، أو توزيعه، أو الاستشهاد به أو الإشارة إليه لأي أطراف أخرى غير وزارة التجارة، وهيئة السوق المالية، ومساهمي المجموعة، دون الحصول على موافقتنا المسبقة. وفي الحدود التي يسمح بها النظام، فإننا لا نقبل أو نتحمل أي مسؤولية تجاه أي طرف ثالث.

شركة بي كي إف البسام
محاسبون ومراجعون قانونيون



أحمد عبد المجيد مهندس

محاسب قانوني

ترخيص رقم ٤٧٧

الرياض، المملكة العربية السعودية

٦ ذي القعدة ١٤٤٧ هـ

الموافق: ٢٣ أبريل ٢٠٢٦

شركة متاجر السيف للتنمية والاستثمار

ALSAIF STORES

التاريخ: 9-4-2026م

الموافق: 21 شوال 1447 هـ



سلمهم الله

الى السادة / المساهمين في شركة متاجر السيف للتنمية والاستثمار

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

بناءً على ما جاء في المادة (71) الفقرة (1) من نظام الشركات والمادة (21) الفقرة (15) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية، والتي تتطلب يقوم مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة للمساهمين عند انعقادها بالأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها، عليه نود ابلاغ جمعيتكم الموقرة بالتبليغات الواردة عن الاعمال والعقود لمجلس الإدارة، وقد تم التصويت عليها بالرفع لجمعيتكم الموقرة لأخذ موافقتكم على تلك الاعمال والعقود خلال السنة المالية المنتهية في 2025-12-31م وذلك حسب التفصيل التالي:

اسم العضو	شروط العقد	مبالغ التعامل خلال عام 2025م	وصف العقد	طرف العقود
سليمان بن محمد السيف	ليس هنالك أي مزايا أو شروط تفضيلية	11,558,588	إيجارات فروع	سليمان محمد السيف
أحمد بن سليمان السيف	ليس هنالك أي مزايا أو شروط تفضيلية	11,682,621	توريد بضاعة	شركة سيف بلص للتجارة
مهند بن سليمان السيف	ليس هنالك أي مزايا أو شروط تفضيلية	2,405,448	إدارة عقارات وإيجارات	شركة نواة للإستثمار العقاري
مهند بن سليمان السيف	ليس هنالك أي مزايا أو شروط تفضيلية	48,147	مبيعات	شركة نواة للإستثمار العقاري
أحمد بن سليمان السيف	ليس هنالك أي مزايا أو شروط تفضيلية	64,430	توريد بضاعة	شركة قهوة السيف التجارية

وقد اتخذ مجلس الإدارة الإجراءات اللازمة والتأكد من عدم وجود تفضيل لذوي المصلحة في التعامل المذكور وقد صوت مجلس الإدارة بالموافقة على التبليغ المقدم مع الإشارة إلى عضو مجلس الإدارة الأستاذ أحمد بن سليمان السيف والذي قد شغل منصبه حتى تاريخ 26 سبتمبر 2025.

وتقبلوا خالص تحياتي،

رئيس مجلس الإدارة

سليمان بن محمد السيف